

المجلس (76) | شرح سنن النسائي | الشيخ عبد المحسن العباد

البدر | #الشيخ_عبدالمحسن_العباد

عبدالمحسن البدر

الحين الحمد لله رب العالمين صلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين اما بعد يقول النسائي

رحمه الله باب ترك الوضوء بعد الغسل اه هذه الترجمة - [00:00:00](#)

آآ يراد بها ان الانسان عندما يغتسل للجنازة ليتوضأ اولاً قبل الاغتسال وهذا هو ثم يغتسل بعده وهذا هو الغسل الكامل او يغتسل دون

ان يتوضأ من حيث يفيض الماء على سائر جسده - [00:00:18](#)

وينوي بذلك رفع الحدث الاكبر والاصغر فان الطهارة تحصل يكون الانسان بذلك متطهراً من الحديثين الاكبر والاصغر ولا يحتاج بعد

الاغتسال اذا غسل بلا وضوء لا يحتاج بعد الاغتسال الى وضوء - [00:00:48](#)

لان الوضوء الذي جاء قبل الغسل او الوضوء الذي جاء ضمن الغسل وهو ارتفاع الحدث الاكبر ضمن ارتفاع الحدث

الاكبر ارتفاع الحدث الاكبر ضمن ارتفاع الحدث الاكبر - [00:01:15](#)

حيث يرويهما جميعاً فانه يحصل بذلك الطهارة الكاملة ولا يحتاج الانسان بعد ذلك الى وضوء وقد كان عليه الصلاة والسلام يتوضأ

اولاً ثم يغتسل ولا يعيد الوضوء بعد الغسل ولا يتوضأ بعد الغسل - [00:01:35](#)

هذا هو مقصود الترجمة وقد اورد النسائي رحمه الله حديث عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا لا

يتوضأ اذا لا يتوضأ بعد الغسل - [00:01:57](#)

كان رسول الله صلى الله عليه وسلم آآ ما كان او كان ايش؟ كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد كان رسول الله

صلى الله عليه وسلم لا يتوضأ بعد الغسل - [00:02:12](#)

وانما كان يتوضأ قبله اي وانه انما كان يتوضأ قبله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه واذا فالسنة هي ان يبدأ الانسان بالوضوء ثم

يغتسل وبعد ذلك يكون ارتفاع حدثه كاملاً ارتفاع حدثه الاكبر والاصغر - [00:02:24](#)

فلا يحتاج بعد ذلك الى وضوء لا يحتاج بعد ذلك الى وضوء هذا هو مقصود الحديث وهذا هو الذي يقتضيه الحديث وهو الذي ترجم

له المصنف لقوله باب ترك الوضوء بعد الغسل - [00:02:49](#)

واسناد النسائي يقول اخبرنا احمد بن عثمان بن حكيم احمد ابن عثمان ابن حكيم وهو الكوفي الاودي وهو ثقة الرجاء حديثه البخاري

والله يسلم النسائي وابن ماجه. خرج حديثه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه. خرج حديثه البخاري ومسلم - [00:03:06](#)

والنسائي وابن ماجه. خرج حديثه الشيخان واثان من اصحاب السنن الاربعة وهما النسائي وابن ماجه هذا هو احمد بن عثمان ابن

حكيم. يقول اخبرنا ابي وابوه عثمان بن حكيم ابن زبيان - [00:03:33](#)

الاودي الكوفي وهو مقبول خرج له النسائي وحده ومقبول خرج له النسائي وحده عن الحسن بن الحسن بن صالح والحسن بن

صالح بن حي وهو وحي هو حيان ابن زبير - [00:03:55](#)

وهو ثقة خرج حديثه البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة على الحسن بن صالح بن حي وهو اخو علي بن صالح

بن حي اخو علي بن صالح انا حي وحي هو حيان - [00:04:15](#)

اي هو حيان بن شهيب وهو ثقة خرج حديثه البخاري في الادب المفرد ومسلم واصحاب السنن الاربعة عن ابي اسحاق. عن ابي

اسحاق وهو السبيعي عمرو بن عبدالله الهمداني الكوفي - [00:04:36](#)

السبيعي وتبيع هم من همدان لا ينسب نسبة عامة ونسبة خاصة ولكنه مشهور بالنسبة الخاصة وهي اسابيع لان التبعية نسبة الى تبيع وهم من همدان ويقال له الهمداء السبيعي الهمدة - [00:04:54](#)

نسبة خاصة ونسبة عامة ولكنه مشهور بالنسبة الخاصة وهو وهي التبعية نسبة الى شفيح وهم من حمدان وهو ثقة حديث عند

اصحاب الكتب الستة ابو اسحاق السبيعي عمرو بن عبدالله الهمداني ثقة - [00:05:15](#)

حديثه عند اصحاب الكتب الستة. تحول الاسلام وقال اخبرنا عمرو بن علي. ثم حول الاسناد فاتي تحويل وقال واخبرنا عمرو بن علي وقد ذكرت مرارا وتكرارا النحاء حرف حاء الذي يأتي في اثناء الاسانيد - [00:05:36](#)

هو دال على التحول من اسناده الى اثنان والانتقال من اسناده الى اجتماع لان النسائي بدأ بالاسناد من واحد من شيوخته وقطع فيه شوطا بحيث انه مضى فيه ثم انه - [00:05:59](#)

اعاد رجع من جديد واتي بشيخ اخر اسند عنه الحديث ثم يلتقي الاسنادان في في موضع ثم يستمر اخواني من فريق واحد وهو

منطلق من النسائي في طريقين ثم يلتقيان يلتقي الطريقان عند شخص معين ثم بعد ذلك يستمران - [00:06:16](#)

يعني يكونان طريقا واحدا الى نهايته فهذا هو التحويل التحول من اسناد الى اسناد والانتقال من اسناد الى اسناد وفائدتها ان يعلم ان فيه تحول وان ان يستشعر القارئ والناظر والسامع ان فيه تحول من اسناد الى اسناد - [00:06:41](#)

آ عمرو بن علي هو الفلاج عمرو بن علي بن بحر بن حنيف الفلاس وهو ثقة حديث عند اصحاب كتبه وهو من ائمة الجرح والتعديل

وهو ناقد كلامه في الرجال - [00:07:02](#)

كثير. حدثنا عبد الرحمن. حدث هنا عبد الرحمن وهو ابن مهدي الامام المحدث الثقة المشهور الذي خرج حديثه اصحاب الكتب الستة

وقد مر ذكره كثيرا حدثنا شريكه ابن عبد الله القاضي - [00:07:19](#)

شريف ابن عبدالله النخعي الكوفي القاضي وهو صدوق يخطئ كثيرا اه حديثه عند من؟ عند الجماعة الا ان الترمذي ايش؟ ان الدماء

الا ان عند حديثه عند الجماعة الا الترمذي فلن يخرج له في سننه وانما خرج له في كتابه الشمائل خرج له في كتاب - [00:07:38](#)

هذه الشمائل هذا شريك ابن عبد الله النخعي الكوفي القاضي وهو صدوق يخطئ كثيرا وتغير حفظه لما ولي القضاء وهنا يعني كما

هو معلوم ليس الاسناد يعني آ اه يعني له وحدة بل هو مقرون وقد وغيره روى ذلك الاعتناء. ها - [00:08:06](#)

تابعه الحسن بن صالح. نعم الحسن ابن صالح يرضى عن اسحاق. نعم. عن ابي اسحاق؟ نعم. نعم وشريك يروي عن ابي اسحاق

السبيعي وهنا يلتقي الاسنادات الاسناد الاول والاسناد الثاني الطريقة الاولى والطريقة الثانية يلتقيان عند ابي اسحاق السبيعي -

[00:08:39](#)

الطريقة الاولى آ آ احمد ابن عثمان ابن حكيم عن ابيه عثمان ابن حكيم عن عن الحسن ابن صالح عن ابي اسحاق يعني ثلاثة بين

النسائي وبين ابي اسحاق الشريعي - [00:08:59](#)

والاسناد الثاني عمرو بن علي الفلاس عن عبدالرحمن من مهدي عن شريك عن ابي اسحاق ثلاثة الطريقة الاولى ثلاثة والطريقة الثانية

ثلاثة ثم يلتقي الطريقان عند ابي الحاق وتكون طريقا واحدا الى نهايتها - [00:09:18](#)

منفرقين ثم تتوحد وتذهب طريقا واحدا الى نهايتها وابوه اسحاق السبيعي كما عرفنا هو عمرو بن عبدالله الامداني الكوفي ثقة

حديثه عند اصحاب عن الاسود عن الاسود وهو الاسود ابن يزيد - [00:09:37](#)

النخعي المعروف الذي مر ذكره كثيرا وهو ثقة مخضرم خرج حديثه واصحابه كذبوا ستة ها عن عائشة عن عائشة رضي الله تعالى

عنها ام المؤمنين الصديقة بنت الصديق المكثرة من رواية الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - [00:09:58](#)

هي احد السبعة من الصحابة الذين عرفوا بكثرة الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين زادت احاديثهم على الف حديث

ولم يروي اه امرأة من النساء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثلما روت عائشة ام المؤمنين - [00:10:21](#)

من الحديث رضي الله تعالى عنها وارضاهما وحديث حديث هو عند اصحاب الكتب الستة. نعم. قال باب غسل الرجلين في غير المكان

الذي يغتسل فيه. وقال اخبرنا علي ابن حجر قال - [00:10:42](#)

اخبرنا عيسى عن الاعمش عن سالم عن قريب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال حدثتني خالتي ميمونة قالت ابنت لرسول الله صلى الله عليه وسلم غسله من الجنابة - [00:10:55](#)

فغسل كفيه مرتين او ثلاثة ثم ادخل في يمينه في الاء فافرغ فيها على فرجه ثم غسله بشماله ثم ضرب بشماله الارض فدلها ذلك شديدا ثم توضأ وضوءه للصلاة ثم افرغ على رأسه ثلاث حثيات مء كفه - [00:11:12](#)

ثم غسل سائر جسده ثم تنحى عن مقامه فغسل رجله قالت رضي الله عنها ثم اتيته بالمنديل فردا. ثم ورد النسائي رحمه الله باب غسل الرجلين في اه بغير المكان الذي يحتفل فيها. في غير المكان الذي اغتسل فيه من الجنابة. في غير المكان الذي اغتسل فيه من الجنابة - [00:11:33](#)

نعم غسل الرجلين في مكان غير المكان الذي يغتسل فيه من الجنابة آآ مراد المراد من هذه الترجمة ان انه يغتسل اولا يتوضأ ثم آآ بعد ثم يغتسل وبعد ذلك يغسل رجله - [00:12:00](#)

آآ بعد ان يتنحى عن المكان الذي اغتسل فيه. عن المكان الذي اغتسل فيه وقد اورد النسائي حديث ميمونة بنت الحارث الهلالية ام المؤمنين رضي الله تعالى عنها وارضاهما عن النبي عليه الصلاة والسلام - [00:12:26](#)

كان انها ادنت اه لرسول الله غسله وهو الماء الذي يغتسل فيه فافرغ على يديه مرتين او ثلاثا ثم اخذ بيمينه دماء وغسل به فرجه باليد اليسرى ثم يده اليسرى بالارض - [00:12:45](#)

زلكا شديدا يعني بعد ما اه غسل بها فرجه اه حتى يذهب ما علق بها ثم بعد ذلك توضأ وضوءه للصلاة ثم افاض الماء على سائر جسده ثم آآ تنحى وغسل رجله - [00:13:05](#)

ثم تنحى وغسل الجيش ثم قالت فاعطيته المنديل فرده يعني ما ما اخذ المنديل وتنشف فيه اه استعمله وانما تركه ولم يفعل ذلك والحديث شاهد لما ترجم له وهو ان غسل الرجلين يؤخر - [00:13:25](#)

وانه يغسل في اه مكان غير آآ المكان الذي لم يغتسل فيه ان لم يغتسل فيه وقد قال بعض العلماء ان هذا الحديث دل على ان غسل الرجلين غسل اخر غير الوضوء للصلاة - [00:13:46](#)

وانه يكون بهذا توضأ وضوءه للصلاة ومن ذلك غسل الرجلين ثم بعد ذلك اغتسل ثم غسل رجله فيكون غسل الرجلين شئ اخر غير الوضوء لكن في بعض الروايات عند البخاري - [00:14:03](#)

عن في حديث ميمونة ان الرسول صلى الله عليه وسلم توضأ واخر غسل رجله توضأ وضوءه للصلاة واخر غسل رجله وبعد ما فرغ من الاغتسال غسل رجله فيكون الحديث اه في البخاري موضحا مفصلا - [00:14:21](#)

لما جاء في هذه الرواية من ان الاغتسال ان الوضوء هو ما علاقة الرجلين؟ وان غسل الرجلين كونوا في الاخرة ومن العلماء من قال انه آآ انه جاء في بعض الاحاديث انه توضأ وضوءه للصلاة وما ذكر غسل الرجلين فيما بعد قالوا فيحمل على انه فعل ذلك في بعض الاحيان او - [00:14:42](#)

على ان الغسل الثاني غير الغسل للوضوء وانما كان لازالة ما قد يعلق بها من مكان الاغتسال وفي مكان الاغتسال. لكن الحديث هذا الحديث الذي معنا هو حديث ميمونة قد جاء في البخاري - [00:15:08](#)

توضيحه التوضيح والتفصيل وانه توضأ وضوءه للصلاة واخر غسل رجله وانه عندما فرغ من الاغتسال قتل رجله ولهذا استحباب كثير من العلماء ان يكون الغسل على هذه الطريقة وهي ان يتوضأ اولا - [00:15:28](#)

ما ويبقى غسل الرجلين ثم اذا فرغ من اغتساله فانه آآ يغسل رجله في الاخر اخبرنا عن علي ابن حجر اخبرنا علي ابن حجر ابن الياس السعدي المروزي يقول المسائل اخبرنا علي بن حجر - [00:15:48](#)

وعلي بن حجر هذا هو ابن اياس السعدي المروزي وهو ثقة حافظ خرج حديثه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي البخاري ومسلم والترمذي والنسائي هؤلاء خرجوا حديث علي ابن حجر السعدي اخبرنا - [00:16:09](#)

وعيسى هو من يونس ابن ابي اسحاق التابعي وعيسى ابن يونس ابن ابي اسحاق التابعي وهو اخو اسرائيل ابن يونس ابن ابي اسحاق السديعي وهو ثقة اه حديثه عند اصحاب الكتب الستة ثقة حديث عند اصحاب - [00:16:34](#)

عن الاعمش عن الاعمش والاعمش هو سليمان ابن مهران الجاهلي سليمان ابن مهران الكاهلي الكوفي وهو ثقة حديث عند اصحاب الكتب الستة والاعمش لقب يلقب به سليمان ابن مهران الجاهلي و - [00:16:55](#)

هو مشهور بلقبه ويأتي ذكره في اللقب كثيرا كما يأتي ذكره بالنسب سليمان ابن مهران او سليمان آآ يأتي هكذا ويأتي هكذا ومعرفة القاضي المسمين القاب المحدثين فائدتها الا يظن الشخص الواحد شخصين فيما لو ذكر مرة باسمه ومرة - [00:17:13](#)

بلقبه فان الذي لا يفهم ولا يعرف يظن ان لحم الشيخ سليمان المهران. لو جاء سليمان ابن مهران في اسناد ثم جاء الاعمش في اسناد اخر الذي لا يعرف يظن ان سليمان هذا غير الاعمش - [00:17:39](#)

وهو هو فاذا فائدته فائدة معرفة القاب المحدثين دفع توهم ان يكون الشخص الواحد شخصين بما اذا ذكر مرة في اسمه ومرة بلقبه عن عن سالم وهو ابن ابي الجعد - [00:17:54](#)

سالم وهو ابن ابي الجعد وهو ثقة من حرج عليها. نعم. خرج حديثه الجماعة. وهنا وهو هنا غير منسوب ولكنه نسب في صحيح البخاري نسب في الاسناد عند البخاري قال علي ابن ابي الجعد - [00:18:15](#)

وهو ثقة حديثه عند اصحاب الكتب الستة عن قريب ان يفعل قريب؟ عن قريب مولى بن عباس وهو قريب ابن ابي مسلم المدني وهو مولى ابن عباس وهو ثقة خرج حديثه واصحابه حديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن ابن عباس - [00:18:35](#)

وابن عباس هو ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم وحبر الامة وترجمان القرآن العارف بتفسيره العالم بتفسيره هو الذي كان عمر ابن الخطاب رضي الله عنه وارضاه يحضره في مجالس كبار اصحاب رسول الله عليه الصلاة والسلام ولما - [00:19:02](#)

راجع بعضه وقال انا لنا اولادا مثله فكيف تحضره ولا نحضر اولادنا فبين لهم ما عنده من العلم وما عنده من الفهم سأله بحضرتهم سؤالاً آآ اجاب فيه بجواب آآ اعتبروه آآ اعتبروا جوابه سديدا واعتبروه يعني فاهما - [00:19:24](#)

واعتبروا انه صاحب فهم وعند ذلك تبين لهم السر الذي من اجله كان عمر يدينه يقربه. وكان سؤاله اياه في سورة اه النصر. اذا جاء نصر الله والفتح يعني - [00:19:53](#)

اه يعني المراد بها سؤال سألهم واجابوه بان انه اذا حصل فانه يشكر الله عز وجل ويسبح الله تعالى ويحمده. وسأل ابن عباس فقال ان هذا اذان بقرب اجله وان هذا اشعار بان اجله قريب وان - [00:20:13](#)

اه وانه امر بان يسبح الله تعالى ويستغفره. ولهذا جاء عن عائشة رضي الله تعالى عنها وارضاه انها قالت ما صلى رسول الله وسلم صلاة بعد ان انزلت عليه اذا جاءت الليل والفتح الا قال في ركوعه وسجوده سبحانك اللهم وبحمدك اللهم اغفر لي اياك اول القرآن. يعني - [00:20:37](#)

ينفذ ما امر به في القرآن. من من كونه امر بالتسبيح وامر بالاستغفار. وكان ذلك ايذانا بقرب جل ودنو اجله صلوات الله وسلامه وبركاته عليه. وهذا من فهم فهم ابن عباس رضي الله تعالى عنه و - [00:20:57](#)

اه وارضاه وهو وخليته ابو العباس كنيته ابو العباس ويقال انه ليس في الصحابة من من يكنى بها بالعباس الا شخصين وهما ابن عباس وسهل ابن سعد جهل بن سعد الساعدي يكنى بابي العباس وعبدالله بن عباس يكنى بابي العباس ويقال انه ليس - [00:21:17](#)

في الصحابة من كنيته ابي العباس الا هذين الاثنين. وابن عباس هو احد السبعة المكثرين من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والذين زادت احاديثهم عن الف حديث - [00:21:45](#)

كثير من احاديثه مراسيل لانه يروي عن الصحابة مراسيله آآ احاديث ومراسيل عن الصحابة لكنه سمع كثيرا من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وبدون واسطة وكثير منه يكون بواسطة الصحابة اه رضي الله تعالى عنهم اجمعين. اه عن ميمونة - [00:22:03](#)

وهي خالته ميمونة بنت الحارث الهلالية وهي خالته وامه لبابة مثل الحارس الهلالية ام الفضل آآ فميمونة اختي ابابة وبابا امه اولاد ابن عباس ام الفضل وعبد الله ابن عباس من اولادها - [00:22:29](#)

اه ميمونة بنت الحارث اخت ذبابة بنت الحارث فهو يروي عن خالته ميمونة رضي الله تعالى عنها وارضاهها. آآ ترك المنديل اه عدم اخذه المنديل يدل لا يدل على تحريمه - [00:22:51](#)

وقد جاء في بعض الاحاديث ما يدل على استعماله. فيكون آآ يعني تركه يعني ليس للتحريم وانما يعني للاشارة الى ان الى انه اولى نعم قال باب ترك المنديل بعد الغسل وقال اخبرنا - [00:23:12](#)

محمد ابن يحيى ابن ايوب ابن ابراهيم. قال حدثنا عبدالله ابن ادريس عن الاعمش عن سالم عن قريب عن ابن عباس رضي الله او عنهما انه قال ان النبي صلى الله عليه وسلم اغتسل فاوتي بمنديل فلم يمسه وجعل يقول بالماء - [00:23:32](#)
في الماء هكذا. آآ ثم اراد ان حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه الترجمة هي باب قال وترك المنديل بعد الغص. باب ترك المنديل بعد الغسل باب ترك المنزل بعد غسل وورد في حديث ابن عباس ان الرسول صلى الله عليه وسلم اغتسل واوتي بالمنديل فلم آآ اوتي فلم يمسه - [00:23:52](#)

وجعله يقول بيده هكذا ان ينفظها ينفظ الماء بيديه الله يجعله يقول هكذا يعني ينفظ الماء بيديه هو دال على ما دل عليه حديث ميمونة الذي قبل هذا آآ واسناده اخبرنا اخبرنا محمد ابن يحيى ابن مجلود ابن ابراهيم. واخبرنا محمد - [00:24:16](#)
ابن يحيى ابن ايوب ابن ابراهيم ومحمد ابن يحيى ابن ايوب ابن ابراهيم قال له الترمذي والنسائي. قوله الترمذي والنسائي. اه اما ابن يحيى ايه ابن ايوب ابن ابراهيم محمد ابن يحيى ابن ايوب ابن ابراهيم آآ ثقة حافظ خرج - [00:24:41](#)
رواه الترمذي والنسائي. خرج حديثه الترمذي والنسائي عن عبد الله بن ادريس وهو الاودي وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة عن الاعمى عن الاعمش وقد مر في الاسناد الذي قبل هذا عن سالم وهو ابن ابي الجعد وقد مر عن قريب وقد - [00:25:06](#)

مرة عن ابن عباس وقد مر قال باب وضوء الجنب اذا اراد ان يأكل وقال اخبرنا حميد بن مسعدة عن سفيان بن حبيب عن شعبة ها قال واخبرنا عمرو بن علي قال حدثنا يحيى وعبد - [00:25:31](#)
عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن عن الاسود عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يأكل او ينام وهو جنب توضع - [00:25:48](#)
زاد عمرو في حديث وضوءه للصلاة. ثم اورد النسائي رحمه الله هذه ترجمة وهي باب وضوء الجنب اذا اراد ان كونه يقول متوضاً واورد فيه حديث آآ عائشة رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا كان جنباً واراد ان ينام او اراد ان يأكل فانه يتوضاً وضوءه - [00:26:08](#)

قول الصلاة تتوضاً وضوءه للصلاة. يعني حتى يخفف يعني من الحدث وحتى يذهب ذلك الذي اصاب فبسبب الجنابة فكان من هديه عليه الصلاة والسلام انه اذا اراد ان ينام او يأكل وهو جنب فانه يتوضاً - [00:26:33](#)
وجاء في بعض الاحاديث انه احياناً يكتفي اذا اراد ان يأكل بغسل اليدين كما سيأتي يعني في الذي بعد هذا لكن يعني اه جاء عنه هذا وجاء عنه هذا انه كان يغسل يديه وجاء انه كان يتوضاً - [00:26:56](#)
للصلاة والحديث الذي معنا انه كان يتوضاً يعني الوضوء للصلاة. هذا اذا اراد ان يأكل وكذلك اذا اراد ان ينام. اذا اراد يأكل او اراد ان ينام فانه يتوضاً وضوءه للصلاة. اخبرنا حميد بن مسعدة - [00:27:13](#)
من مسعد صدوق خرج حديثه آآ مسلم واصحاب السنن الاربعة مسلم واصحاب السنن الاربعة عن سفيان ابن حبيب عن سفيان ابن حبيب وهو ثقة ما خرج له مخالف الادب المفرد والاربعة خرج - [00:27:35](#)

البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة نعم الحبيب ثقة خرج حديثه البخاري في الادب المفرد واصحاب السنن الاربعة. عن شعبة عن شعبة ابن الحجاج امير المؤمنين في الحديث وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وقد مر ذكره كثيراً. واخبرنا عمرو بن علي. ثم اتى بحالة تحويل قال - [00:27:55](#)
اخبرنا واخبرنا عمرو بن علي وهو الفلاج الذي مر ذكره قريباً وهو ثقة الحديث عند اصحاب كتب الفتنة. قال حزبنا يحيى عبدالرحمن.

هذا يحدثنا يحيى وعبدالرحمن. يحيى بن سعيد القطان. وعبد الرحمن بن مهدي - [00:28:18](#)

وهما ثقتان امامان في الجرح والتعديل وهما اللذان قال فيهما الذهبي في كتابه من يعتمد قوله في الجرح والتعذيب انهما اذا اجتمعا على جرح شخص لا يكاد يندمل جرحه فانهما - [00:28:34](#)

جاء في هذا الاسناد معا جاء هذان الشهران اللذان قالوا عنهما الذهبي هذه المقالة انهما اذا اجتمعا على جرح شخص فلا يكاد يندمل جرحه يعني انه ما اصاب الهدف يعني جاء ذكرهما في هذا الاسناد يحيى بن سعيد بن الخطاب وعبدالرحمن بن المهدي وحديثهما عند اصحاب الكتب الستة. عن شعبة - [00:28:53](#)

عن شعبة وهنا التقى الاسنادات نادي الاول عن شعبة نعم والثاني عمرو بن علي عن يحيى وعبد الرحمن عن شعبة ويعني والاسنادان متساويان يعني ليس بعضهم اعلم بعض متساويان بين النسائي وبين شعبة في كل منهما اثنان. ايوه عن عن الحكم وهو ابن - [00:29:19](#)

الجندي الكوفي وهو ثقة خرج حديثه اصحاب الكتب الستة. وقد مر ذكره فيما مضى. عن ابراهيم. عن ابراهيم يزيد ابن قيس النخعي المحدث الفقيه آآ المشهور وحديثه عند اصحاب الكتب الستة وهو الذي ذكرته فيما مضى - [00:29:54](#)

ان ابن القيم في كتابه زاد المعاد بهدي خير العباد قال عند عندما جاء عند ذكر حديث الذباب عند ذكر الذباب كونه يغمس في الاناء وانه يعني يموت بسبب الغمس - [00:30:14](#)

وانه اذا مات لا يؤثر موته في الماء وقال ان آآ كلما لا نفس له سائلة لا ينجس الماء اذا مات فيه يعني مثل الذباب والجراد والاشياء التي ليس فيها دم - [00:30:35](#)

الحيوانات التي ليس فيها دم هذه يعبر عنها بما لا نفس له سائلة وقد قال ابن القيم في زاد المعاد ان اول من عرف عنه انه عبر بهذه العبارة وقال ما لا نفس له زائلة؟ ابراهيم النخعي وعنه تلقاها الفقهاء من بعده وعنه تلقاها الفقهاء من بعده - [00:30:51](#)

وقد جاء في كتاب الروح له انه عندما جاء عند ذكر النفس والروح والفرق بين النفس والروح وان الروح تطلق آآ يعني آآ بمعنى النفس وهي الروح التي فيها حياة الانسان نفس الانسان. والتي اذا نزع وقبضت ماذا؟ فيقال لها نفسه يقال لها روعي - [00:31:16](#)

وتطلق الروح على امور الله تطلق عليها النفس. والنفس على امور الناس يطلق عليها الروح. لان الروح يطلق على جبريل يطلقوا على القرآن ويطلق اطلاقات والنفس تطلق على الدم تطلق النفس على الدم - [00:31:40](#)

فلما جاء عند ذكره النفس وانها تطلق على الدم قال وفي الحديث ما لا نفس له سائلة لا ينجس الماء اذا مات به. وفي الحديث ما لا نفس له سائلة - [00:32:02](#)

لا نجلس الى ما تبيه وهو وهو ليس هناك حديث بهذا المعنى او بهذا اللفظ وانما هو قال في كتاب زاد المعاد ان اول من عبر بهذه العبارة فقال ما لا نفس له شئ ابراهيم النخعي - [00:32:12](#)

وهذا يدلنا على ان كتاب الروح وفيه اشياء يعني منامات وذكر منامات واشياء يدل على انه على انه ان تأليفه متقدم يشعر بان تأليف متقدم وان كتابه زاد المعاد يعني فيه التحقيق يعني هذا يعني هذا المعنى وهذا الموضوع - [00:32:27](#)

حقق فيه وقال ان اول من حفر عنه في الاسلام ابراهيم النخعي فقال هذه المقالة وفي كتاب الروح يقول وفي الحديث ما لا نفس له سائلة لا نجس الماء اذا مات فيه فهذا يشعر بان تأليفه لكتاب الروح متقدم - [00:32:52](#)

لانه عزا لانه قال عن هذا انه حديث مع انه في كتاب زاد المعاد قال اول من حفظ عنه انه عبر بهذه العبارة هو ابراهيم النخاعي. فقال ما لنا فله سائل لا يمجذ الماء هذا هو ابراهيم النخعي. اه اه سبق ان - [00:33:08](#)

ذكره كثيرا وسبق ان نبهت على هذه الفائدة ويروي عن الاسود عن الاسود؟ نعم. وقد مر ذكره يعني في اسناد الذي قبل هذا يزيد ابن قيس النخعي البوفي وهو مخضرم حديثه عند اصحاب كتب الشتاء. نعم يقول هذا اسود ابن يزيد - [00:33:28](#)

واخواني ها؟ الاسود بن يزيد النخعي وابراهيم بن يزيد النافع. لا ابراهيم آآ ابراهيم خالفوا الاسود بن يزيد ابن يزيد النخعي هذا خاله الاسود بن يزيد عنه عائشة عن عائشة ام المؤمنين وقد مر ذكرها نعم قال باب - [00:33:53](#)

الجنب على غسل يديه اذا اراد ان يأكل. وقال حدثنا محمد بن عبيد بن محمد قال حدثنا عبدالله بن المبارك عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:34:13](#)

ثم كان اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأً واذا اراد ان يأكل غسل يديه ثم اورد النسائي هذه الترجمة وفيها اختصار الجنب اه اذا اراد ان يقتصر الجنب على غسل يديه اذا اراد ان يأكل اه اورد - [00:34:33](#)

في حديث عائشة وهو ان النبي عليه السلام اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأً واذا اراد ان يأكل غسل يديه فهو دال على الاكتفاء بغسل اليدين. والحديث الذي تقدم يدل على الوضوء. وهذا يشعر بان - [00:34:50](#)

انه ان فعل هذا يعني فان ذلك كافر وان فعل الوضوء فهو اكمل. ان فعل الوضوء فهو اكمل واحسن. وان اكتفى بغسل اليدين فان ذلك كاف لان الحديث يدل على آ اقتفاء الرسول صلى الله عليه وسلم بغسل يديه - [00:35:10](#)

في بعض الاحيان والحديث الثاني يدل على انه في بعض الاحيان يتوضأً اذا اراد ان يأكل آ اخبرنا محمد بن عبيد بن محمد. اخبرنا محمد بن عبيد بن محمد وهو المحاربي المحاربي - [00:35:30](#)

وهو مخلوق ابو داود الترمذي والنسائي صدوق خرج له ابو داود والترمذي والنسائي ابو داود والترمذي والنسائي اي ثلاثة من اصحاب السنن لم يخرج له آ لم يخرج له ابن ماجة لم يخرج له ابن ماجة وانما الذي خرج - [00:35:48](#)

ابو داود والترمذي والنسائي. قال عبد الله ابن المبارك. عبد الله ابن المبارك هو المحدث الفقيه المشهور الذي قال عنه الذهبي الحافظ ابن حجر في التقرير بعد ان ذكر صفاته قال انه ثقة - [00:36:10](#)

حجة جواد مجاهد جمعت فيه خصال الخير جمعت فيه خصال الخير. وحديثه عند اصحاب الكتب الستة. عن يونس آ عن يونس وهو ابن يزيد الايلي يونس ابن يزيد الايلي وهو ثقة خرج حديث واصحابه الكتب الستة عن ابنهم - [00:36:28](#)

عن الزهري وهو محمد ابن مسلم ابن عبيد الله ابن عبد الله ابن ابن شهاب ابن عبد الله ابن الحارث ابن جهرة ابن كلاب اه اه جاء ذكره كثيرا وهو مطلع من رواية الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وحديثه عند اصحاب الكتب اه الستة - [00:36:50](#)

عن ابي سلمة عن ابي سلمة وهو من عبد الرحمن بن عوف وهو ثقة حديث عند اصحاب الكتب الستة وهو واحد وهو احد الفقهاء السبعة في المدينة على احد الاقوال الثلاثة - [00:37:10](#)

هو هو احد الفقهاء احد الثلاثة الذين قيل عنهم وان عن كل واحد منهم انه تابع الفقهاء السبعة لان ستة منهم متفق على عداهم فيهم. وواحد اختلف فيه فمنهم من قال ابو سلمة بن عبد الرحمن هذا - [00:37:28](#)

ومنهم من قال سالم ابن عبد الله ابن عمر ابن الخطاب ومنهم من قال ابو بكر ابن عبد الرحمن ابن حارث ابن هشام. من عائشة عائشة وقد مر ذكرها. اذا اراد ان يأكل او يشرب. نعم اقرأ. قال باب - [00:37:53](#)

على غسل يديه اذا اراد ان يأكل او يشرب. وقال اخبرنا سويد بن النصر قال اخبرنا عبد الله عن يونس عن الزهري عن ابي سلمة ان عائشة رضي الله عنها انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب - [00:38:13](#)

توضأً واذا اراد ان يأكل او يشرب قالت غسل يديه ثم يأكل ثم يأكل او يشرب ثم اورد آ النسائي هذه الترجمة الى باب اختصار الجنب على غسل اليدين اذا اراد ان يأكل او يشرب. وورد في حديث عائشة - [00:38:33](#)

الله عنها الدال على هذا وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يأكل ويشرب غسل يديه ثم اكل او شرب الحديث مرة ثانية قال رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان ينام وهو جنب توضأً واذا اراد ان يأكل او يشرب غسل يده - [00:38:53](#)

اليه ثم يأكل او يشرب. نعم يعني اذا اراد ان يأكل او يشرب غسل يديه ثم اكل او شرب. وهذا يعني يدل على ما ترجم له المصنف ان آ وان انه كان احيانا يتوضأً وحيانا يكتفي بغسل - [00:39:13](#)

غسل اليدين عند ارادة الاكل او الشرب. آ في اسناد في حديث قبل هذا الذي الذي قال فيه ماذا يفعل؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو نعم قال رسول الله قال باب وضوء - [00:39:33](#)

واذا اراد ان يأكل وقرأ وقال اخبرنا حميد بن مسعدة عن سفيان بن حبيب عن شعبة ها واخبرنا عمرو بن علي قال انا يحيى

وعبدالرحمن عن شعبة عن الحكم عن ابراهيم عن الاسود - [00:39:53](#)

عن عائشة رضي الله عنها انها قالت كان النبي صلى الله عليه وسلم وقال عمرو كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد ان يأكل او ينام وهو جنب توضعاً. زاد عمرو في حديثه وضوءه للصلاة. آآ لما ذكر آآ يعني هذا الحديث المتقدم - [00:40:09](#)

الذي رواه النسائي عن شيخين وهما عمرو بن علي وحميد بن مسعدة فقال ان حميد بن مسعد رواه كان النبي صلى الله عليه وسلم وعمرو بن علي يقول كان رسول الله يعني ان الفرق بينهما ان هذا عبر عندما ذكر الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:40:29](#)

ذكره بوصف النبوة وهذا ذكره بوصف الرسالة. ذكره بوصف الرسالة. يعني في حديث حميد بن مسعدة الذي حدث به النسائي كان النبي صلى الله عليه وسلم وحديث عمرو بن علي الشيخ الثاني كان رسول الله - [00:40:49](#)

الله صلى الله عليه وسلم. يعني ان هذا هو تعبير هذا وهذا تعبير هذا. وقد اختلف العلماء هل للراوي ان يبدل النبي مكان الرسول فيما اذا اظاف الحديث اليه فمنهم من اجازه ومنهم من منعه - [00:41:09](#)

فمنهم من اجازه ومنهم من منعه. وهنا النسائي نقل او بين الفرق بين شيخيه واحدا منهما عبر بلفظ النبي والآخر عبر بلفظ الرسول وسبق ان مر نظير ذلك في حديث فيه الصناحي وفيه ذكر النبي والرسول فيه ذكر النبي والرسول التعبير بالنبي - [00:41:29](#)

لان عند احد الشيوخ والتعبير بالرسول عند احدهم. وفي حديث علي وفي وقد اتفق على انه توضعاً لكن عمرو بن علي اضاف الى ذلك وضوءه للصلاة. وهذه ليست عند حميد بن مسعدة. وضوءه للصلاة هذه عند عمرو بن علي الفلاج وليس - [00:41:58](#)

عند حميد بن مسعدة والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين فيه الاسناد الاخير سويدي بالنصر وعبدالله المبارك آآ مر ذكرهما - [00:42:23](#)

سويد النصر ثقة خرج له الترمذي والنسائي وعبدالله المبارك خرج له اصحابه - [00:42:43](#)